

سنن البيهقي الكبرى

17912 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع قال قال الشافعي قال أبو يوسف حدثنا بعض أشياخنا عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم أنه قيل لمعاذ بن جبل B إن الروم يأخذون ما حسر من خيلنا فيستعجلونها ويقا تلون عليها أفنعقر ما حسر من خيلنا فقال لا ليسوا بأهل أن ينتقصوا منكم إنما هم غدا رقيقكم وأهل ذمتكم زاد أبو سعيد في روايته في موضع آخر قال الشافعي C وقد بلغنا عن أبي أمامة الباهلي B أنه أوصى ابنه لا يعقر حسرا وعن عمر بن عبد العزيز C أنه نهى عن عقر الدابة إذا هي قامت وعن قبيصة أن فرسه قام عليه بأرض الروم فتركه ونهى عن عقره أخبرنا من سمع هشام بن الغاز يروي عن مكحول أنه سأله عنها فنهاه وقال إن النبي A نهى عن المثلة